



مذكرة عمل

عدد 08 / 2003

الموضوع : حول موافاة مصالح الجباية بمعطيات خاصة بالصفقات.

- المرجع :** - القانون عدد 82 لسنة 2000 المؤرخ في 9 أوت 2000، المتعلق بإصدار مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.
- مراسلة وزارة المالية عدد 1016 بتاريخ 22 أكتوبر 2002.
- مراسلة وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن عدد 8440 بتاريخ 4 ديسمبر 2002.

المصاحب : أنموذج

ليكن في علم كافة الهياكل المركزية والجهوية للصندوق أنه بمقتضى الفصل 16 فقرة ثانية من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية أصبحت من واجبات المنشآت العمومية توجيه جميع الإرشادات المتعلقة بصفقات البناء والإصلاح والصيانة والتزويد والخدمات والأشياء المنقولة الأخرى التي تبرمها مع الغير إلى مصالح الجباية المختصة وذلك خلال أجل لا يتجاوز ثلاثين (30) يوما من تاريخ إبرامها.
وبناء على ذلك، فإن مصالح الصندوق المعنية مدعوة إلى احترام هذا الواجب وذلك بتوجيه الإعلام بإبرام صفقة (حسب الأنموذج المصاحب) بالنسبة إلى الصفقات الراجعة لها بالنظر إلى الإدارة العامة للمراقبة الجبائية وفي الأجل المحدد أعلاه.
إني أعير كل الإهتمام لتطبيق ما جاء صلب هذه المذكرة.

الرئيس المدير العام
الدكتور محمد رضا كشريد

PM 055 BIS